

Distr.: Limited
11 April 2023
Arabic
Original: English



هيئة نزع السلاح

الدورة الموضوعية لعام 2023

نيويورك، 3 - 21 نيسان/أبريل 2023

مشروع تقرير

المحتويات

الصفحة

أولاً - مقدمة	2
ثانياً - تنظيم الدورة الموضوعية لعام 2022 وعملها	4
ثالثاً - الوثائق	7
ألف - الوثائق المقدمة من الأمين العام	7
باء - وثائق أخرى، بما في ذلك الوثائق المقدمة من الدول الأعضاء	7
رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات	7



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

1 - اتخذت الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين القرار 90/77، المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح"، وفي ما يلي نصه:

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير هيئة نزع السلاح⁽¹⁾،

وإنه تشير إلى قراراتها 54/47 ألف المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1992 و 54/47 زاي المؤرخ 8 نيسان/أبريل 1993 و 77/48 ألف المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 1993 و 77/49 ألف المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1994 و 72/50 دال المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1995 و 47/51 باء المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1996 و 40/52 باء المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1997 و 79/53 ألف المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 56/54 ألف المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 35/55 جيم المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 و 26/56 ألف المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 و 95/57 المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2002 و 67/58 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 105/59 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 91/60 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 98/61 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 54/62 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 83/63 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 65/64 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 86/65 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 60/66 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 71/67 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 63/68 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 77/69 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 68/70 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 82/71 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 66/72 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 82/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018، ومقرراتها 511/74 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 546/74 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2020 و 519/75 ألف المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 519/75 باء المؤرخ 25 آذار/مارس 2021 و 518/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإنه تضع في اعتبارها الدور الذي طُلب إلى هيئة نزع السلاح أن تضطلع به والإسهام الذي ينبغي أن تقدمه في دراسة مختلف المشاكل في ميدان نزع السلاح وتقديم توصيات بشأنها وفي تعزيز تنفيذ المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في هذا الصدد في دورتها الاستثنائية العاشرة،

وإنه تشير بوجه خاص إلى قرار الجمعية العامة 62/45 باء المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1990، الذي لاحظت فيه مع الارتياح اعتماد مجموعة "طرق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح"⁽²⁾ بتوافق الآراء، ومقرر الجمعية 492/52 المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 1998 المتعلق بكفاءة أداء الهيئة، وقرار الجمعية 98/61 الذي يتضمن تدابير إضافية لزيادة فعالية أساليب عمل الهيئة،

وإنه تعيد تأكيد ولاية هيئة نزع السلاح بوصفها الهيئة الفرعية للتداولية المتخصصة في الجمعية العامة التي تتيح إجراء مداولات متعمقة بشأن قضايا محددة في ميدان نزع السلاح، مما يفضي إلى تقديم

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الملحق رقم 42 (A/77/42).

(2) القرار 119/44 جيم، المرفق.

توصيات محددة بشأن تلك القضايا، وإذ تشير إلى أن على الهيئة أن تبذل قصارى جهدها لتضمن، قدر الإمكان، اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل الموضوعية بتوافق الآراء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 118 من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة⁽³⁾،

واند تشدد مرة أخرى على المكانة الهامة لهيئة نزع السلاح في إطار آلية الأمم المتحدة المتعددة الأطراف لنزع السلاح،

- 1 - **تحيط علماً** بتقرير هيئة نزع السلاح؛
- 2 - **تعيد تأكيد** أهمية مواصلة تعزيز الحوار والتعاون بين اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح، وتلاحظ أن الهيئة لم تقدم توصيات إلى الدورات الخمس الأخيرة للجمعية العامة، ومن ثم تشجع على تنشيط أعمال الهيئة في دورتها الحالية من دوراتها الثلاثية السنوات؛
- 3 - **تؤكد** على ضرورة إجراء مناقشة مركزة تنحو نحو النتائج بشأن البنود المدرجة في جدول أعمال هيئة نزع السلاح؛
- 4 - **تطلب** إلى هيئة نزع السلاح أن تواصل أعمالها وفقاً لولايتها، الوارد بيانها في الفقرة 118 من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، ووفقاً للفقرة 3 من قرار الجمعية 78/37^{78/37} جاء المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1982، وأن تبذل، تحقيقاً لتلك الغاية، كل جهد ممكن من أجل التوصل إلى توصيات محددة بشأن البنود المدرجة في جدول أعمالها، آخذة في الاعتبار الوثيقة المعتمدة بعنوان "طرق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح"؛
- 5 - **تشير** إلى أن هيئة نزع السلاح قامت في جلستها 376 المعقودة في 4 نيسان/أبريل 2022، وفقاً لمقرر الجمعية العامة 492/52 بإقرار جدول الأعمال المؤقت لدورتها الموضوعية لعام 2022، وبأن الهيئة قررت أن يكون عام 2022 هو العام الثاني من دورتها الثلاثية السنوات؛
- 6 - **توصي** بأن تواصل هيئة نزع السلاح النظر في البندين التاليين في دورتها الموضوعية لعام 2023:
 - (أ) توصيات لتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية؛
 - (ب) إعداد توصيات تعزز التنفيذ العملي لتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي بغية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، عملاً بالتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي⁽⁴⁾؛
- 7 - **تلاحظ** أن هيئة نزع السلاح تشجع رؤساء أفرقتها العاملة على أن يواصلوا، أثناء فترة ما بين الدورات، إجراء مشاورات غير رسمية بشأن بند جدول الأعمال المحال إلى كل فريق؛
- 8 - **تشجع** هيئة نزع السلاح على أن تدعو، حسب الاقتضاء، معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح إلى إعداد ورقات معلومات أساسية عن البنود المدرجة في جدول أعمالها، وعند الضرورة خبراء

(3) القرار د-2/10.

(4) A/68/189.

آخرين في مجال نزع السلاح لتقديم آرائهم، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 3 (هـ) من القرار 98/61 بناء على دعوة من الرئيس وبعد موافقة مسبقة من الهيئة؛

9 - **تطلب** إلى هيئة نزع السلاح أن تعقد دورة موضوعية لمدة لا تتجاوز ثلاثة أسابيع خلال عام 2023، أي في الفترة من 3 إلى 21 نيسان/أبريل، ودورة تنظيمية في بداية عام 2023 قبل الدورة الموضوعية، لانتخاب أعضاء مكتبها ومعالجة المسائل التنظيمية الأخرى المتبقية، وأن تقدم تقريراً موضوعياً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين، وتؤكد على أن يتضمن تقرير الهيئة موجزاً من الرئيس لوقائع الجلسات يعكس مختلف الآراء أو المواقف في حال تعذر التوصل إلى اتفاق بشأن بند جدول الأعمال المحدد موضع التداول، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 3-4 من الوثيقة المعتمدة بعنوان "طرق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح"؛

10 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل تزويد هيئة نزع السلاح وأجهزتها الفرعية على نحو كامل بخدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية باللغات الرسمية وأن يقوم، على سبيل الأولوية، بتخصيص جميع الموارد والخدمات اللازمة، بما في ذلك المحاضر الحرفية، لتحقيق تلك الغاية، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يحيل إلى الهيئة التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح عن دورته لعام 2022⁽⁵⁾ مشفوعاً بجميع الوثائق الرسمية للدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة فيما يتصل بمسائل نزع السلاح، وأن يقدم إلى الهيئة كل ما قد تحتاج إليه من مساعدة لتنفيذ هذا القرار؛

11 - **تدعو** الدول الأعضاء إلى أن تقدم آراءها ومقترحاتها بشأن الموضوع في وقت مبكر بحيث يتسنى إجراء مشاورات عملية فيما بينها قبل بداية الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح لعام 2023، وذلك من أجل تيسير انتهائها إلى نتائج بناءة، وتشجع في هذا الصدد الرئيس المعين، حال تسميته، على البدء في وقت مناسب في المشاورات والأعمال التحضيرية للدورة الموضوعية لعام 2023؛

12 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين البند الفرعي المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح" في إطار البند المعنون "استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة".

ثانياً - تنظيم الدورة الموضوعية لعام 2022 وعملها

2 - عقدت هيئة نزع السلاح جلستها التنظيمية لعام 2023 في مقر الأمم المتحدة خلال جلستها 383، المعقودة في 3 نيسان/أبريل 2023 (انظر A/CN.10/PV.383). وخلال تلك الجلسة، نظرت الهيئة في المسائل المتصلة بتنظيم الأعمال وبنود جدول الأعمال الموضوعية لدورتها الموضوعية لعام 2023 وفقاً لـ "طرق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح" التي اعتمدها الجمعية العامة (القرار 119/44 جيم، المرفق) وفي ضوء قرار الجمعية العامة 90/77. وتناولت الهيئة أيضاً مسألة انتخاب أعضاء مكتبها. وانتخبت الهيئة الممثل الدائم لكازاخستان لدى الأمم المتحدة، أكان رخميتولين، رئيساً لدورتها.

3 - وفي الجلسة نفسها، أقرت الهيئة جدول الأعمال المؤقت لجلستها التنظيمية (A/CN.10/L.89).

(5) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الملحق رقم 27 (A/77/27).

4 - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أقرت الهيئة جدول الأعمال المؤقت لدورتها الموضوعية لعام 2023 (A/CN.10/L.90). وفي ما يلي نص جدول الأعمال:

- 1 - افتتاح الدورة.
 - 2 - إقرار جدول الأعمال.
 - 3 - تنظيم الأعمال.
 - 4 - توصيات لتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية.
 - 5 - إعداد توصيات تعزّز التنفيذ العملي لتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي بغية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وذلك عملاً بالتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.
 - 6 - تقرير هيئة نزع السلاح المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين.
 - 7 - مسائل أخرى.
- 5 - وفي الجلسة 383 أيضاً، أحاطت الهيئة علماً بالجدول الزمني لاجتماعات الدورة (A/CN.10/2023/CRP.1)، وقررت اختتام دورتها الموضوعية لعام 2023 يوم 20 نيسان/أبريل.
- 6 - وعقدت الهيئة دورتها الموضوعية لعام 2023 في مقر الأمم المتحدة في الفترة من 3 إلى 20 نيسان/أبريل. وعقدت الهيئة خلال دورتها خمس جلسات عامة (انظر A/CN.10/PV.384-387 و A/CN.10/PV.389). وعمل فرع شؤون نزع السلاح والسلام التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بوصفه أمانة الهيئة، ومثل مكتب شؤون نزع السلاح الأمانة الفنية.
- 7 - وخلال الدورة، كان مكتب الهيئة مؤلفاً كما يلي:

الرئيس:

أكان رخميتولين (كازاخستان)

نواب الرئيس:

ممثلو الاتحاد الروسي والأرجنتين وأستراليا وأوكرانيا وبوروندي وتايلاند وناميبيا

8 - وفي الجلسة 384، المعقودة في 3 نيسان/أبريل 2023، انتخبت الهيئة كورت ديفيس (جامايكا) رئيساً للفريق العامل الأول، لتتأول البند 4 من جدول الأعمال، وسيلفيا بالاج (هنغاريا) رئيسة للفريق العامل الثاني، لتتأول البند 5 من جدول الأعمال.

9 - وفي الجلسات من 384 إلى 387، المعقودة يومي 3 و 4 نيسان/أبريل، أجرت الهيئة تبادلاً عاماً للآراء بشأن كل بنود جدول الأعمال. وأدلى ممثلو البلدان التالية ببيانات أثناء التبادل العام للآراء: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وأستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وألمانيا، وإندونيسيا (أولاً باسم حركة بلدان عدم الانحياز ثم بصفتها الوطنية)، وأوروغواي، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبنغلاديش، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلاند، وتركيا، وتيمور - ليشتي، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية

السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، وسويسرا، وشيلي، والصين، والعراق، وغانا، وفرنسا، والفلبين (أولا باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا ثم بصفتها الوطنية)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وكازاخستان، وكمبوديا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكيريباس، وكينيا، ولبنان (أولا باسم مجموعة الدول العربية ثم بصفتها الوطنية)، وليبيا، ولينوانيا (باسم دول بحر البلطيق)، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وميانمار، وناميبيا، ونيبال، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. وأدلى ببيانات أيضا كل من دولة فلسطين، وجامعة الدول العربية، والاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، والكرسي الرسولي.

- 10 - وفي الجلسة 384، استمعت الهيئة إلى بيان أدلت به الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح.
- 11 - وعهدت الهيئة إلى الفريق العامل الأول بمهمة تناول البند 4 من جدول الأعمال. وعقد الفريق العامل الأول 10 جلسات في الفترة من 5 إلى 20 نيسان/أبريل.
- 12 - وعهدت الهيئة إلى الفريق العامل الثاني بمهمة تناول البند 5 من جدول الأعمال. وعقد الفريق العامل الثاني ثماني جلسات في الفترة من 4 إلى 19 نيسان/أبريل.

ثالثا - الوثائق

ألف - الوثائق المقدمة من الأمين العام

- 13 - كان معروضا على الهيئة مذكرة من الأمين العام يحيل بها قائمة الوثائق المقدمة من الأمين العام إلى الهيئة من أجل دورتها الموضوعية لعام 2023 (A/CN.10/214).

باء - وثائق أخرى، بما في ذلك الوثائق المقدمة من الدول الأعضاء

- 14 - في سياق عمل الهيئة، قُدمت الوثائق أدناه التي تتناول مسائل موضوعية، ونُظر فيها:
 - (أ) ورقتا عمل مقدمتان من حركة عدم الانحياز (A/CN.10/2023/WG.I/WP.1)
 - و (A/CN.10/2023/WG.II/WP.1)؛
 - (ب)

رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

- 15 - في الجلسة العامة 388، المعقودة في 20 نيسان/أبريل، اعتمدت هيئة نزع السلاح بشرط الاستشارة تقارير الهيئة وأجهزتها الفرعية. ووافقت الهيئة على إحالة نصّي التقريرين المستتسخين أدناه إلى الجمعية العامة.
- 16 - وفي الجلسة 389، المعقودة في 20 نيسان/أبريل، اعتمدت الهيئة بتوافق الآراء تقارير الهيئة وأجهزتها الفرعية، التي ستقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين. وأعربت الهيئة عن تقديرها للرئيس وأعضاء المكتب ورئاستي الفريقين العاملين والأمانة العامة.

17 - وفي ما يلي نص تقرير الفريق العامل الأول:

[يُدرج لاحقاً]

18 - وفي ما يلي نص تقرير الفريق العامل الثاني:

[يُدرج لاحقاً]
